

بحوث قرآنية في التوحيد والشرك

(104) ج. روى الطبراني بسنده عن أنس بن مالك أنَّهُ لما ماتت فاطمة بنت أسد حفروا قبرها، فلمَّا بلغوا اللحد حفر رسول اللّٰه بيده وأخرج ترابه بيده، فلما فرغ دخل رسول اللّٰه فاضطجع فيه، وقال: اللّٰه الذي يحيي ويميت وهو حي لا يموت اغفر لأمِّ فاطمة بنت أسد ولقنها حبتها، ووسّع عليها مدخلها بحق نبيِّك والآنبياء الذين من قبلي، فانك أرحم الراحمين. (1) إلى هنا تم البحث عن أقسام التوسل الثلاثة وعرفت أن جميع يدعمه الكتاب والسنة وتصور أن التوسل بغيره سبحانه تأليه وعباده لغيره قد عرفت بطلانه وذلك لوجهين: الوجه الأوّل: لو كان التوسل بدعاء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وذاته أو حقّه شركاً يلزم أن يكون كلّ توسل كذلك حتى التوسل بالغير في الآمور العادية مع أنّه باطل بالضرورة، لأنّ الجميع من قبيل التوسل بالأسباب، عادية كانت أو غير عادية، طبيعية كانت أو غير طبيعية. الوجه الثاني: قد عرفت في تعريف العبادة أنّه الخضوع أمام الغير بما هو إله أو ربّ أو مفوض إليه أموره سبحانه، وليس واحد من هذه القيود متحقّقاً في التوسل بالآنبياء والصالحين والشهداء بل يتوسل بهم بما أنّهم عباد مكرمون يستجاب دعاؤهم عند اللّٰه سبحانه، أو أنّ لذواتهم وحقوقهم منزلة عند اللّٰه، فالتوسل بهم يثير

1 _____ معجم الطبراني الآوسط: 356 ؛ حلية الآولياء: 3|121؛ مستدرک الحاكم: